



State of Kuwait

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة .. وبعد ..،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإضافة بند جديد برقم (ز) إلى المادة (٨) من القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٢ في شأن إنتخابات أعضاء مجلس الأمة ، مشفوعا بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية...

مقدم الاقتراح
عبدالله إبراهيم التميمي

يحال إلى لجنة الشؤون الداخلية والدفاع
ويدرج بعدد أعمال الجلسة القادمة


٢٠١٥/١٠/١٥

اقتراح بقانون

بإضافة بند جديد برقم (ز) إلى المادة (٨)

من القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٢ في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة

- بعد الإطلاع على الدستور،
 - وعلى المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية والقوانين المعدلة له،
 - وعلى القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٢ في شأن إنتخابات أعضاء مجلس الأمة والقوانين المعدلة له،
 - وعلى القانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧٣ بشأن إنشاء المحكمة الدستورية والمعدل بالقانون رقم (١٠٩) لسنة ٢٠١٤،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه.

(مادة أولى)

يضاف إلى المادة (٨) من القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٢ المشار إليه، بند جديد برقم (ز) نصه كالاتي :

" يتم تسجيل الناخبين ممن بلغوا سن الحادية والعشرين في الجداول الانتخابية عبر الهيئة العامة للمعلومات المدنية حال إستيفائهم صفات تولي الحقوق الانتخابية دون الحاجة إلى مراجعة الجهات المنوط بها ذلك".

(مادة ثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(مادة ثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

**المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون**

بإضافة بند جديد برقم (ز) إلى المادة (٨)

من القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٢ في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة

نص القانون المشار إليه في مادته الثامنة على أن يتم تسجيل قيد الناخبين عبر وزارة الداخلية وفي إدارتها المختصة لمن بلغ الحادية والعشرين من عمره ، وهذا يتطلب جهداً مضاعفاً من هذه الفئة المستجدة على ممارسة حقها الانتخابي ، لذلك بات من المهم قيام أجهزة الدولة ممثلة بالهيئة العامة للمعلومات المدنية بتسجيل هذه الفئة من الناخبين ، تسهيلاً وتيسيراً وتخفيفاً عليهم من مراجعة عدة جهات في وزارة الداخلية لتسجيلهم وتقييدهم في الجداول الانتخابية.